

صحيح ابن خزيمة

2471 - حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن ابن حجيرة الخولاني عن أبي هريرة Y أن رسول الله A قال : إذا أدت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك و من جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر و كان أجره عليه .
حدثنا عيسى بن إبراهيم حدثنا ابن وهب حدثني دراج أبو السمح و قال : إذا أدت زكاة مالك K قال الألباني : إسناده ضعيف فإن دراجا أبو السمح ذو مناكير كما قال الذهبي وغيره